

تاج العروس من جواهر القاموس

وفي شرح الديوان : هو على ثلاث لآلٍ من مكّة . قُلْتُ : وهذا هو الصّوّاب . ومَرَّجُ رَاهِطٍ : مَوْضِعُ شَرْقِيٍّ دِمَشْقَ كانت به وَقْعَةٌ كما في الصّحاح أَي بَيْنَ قَيْسٍ وَتَغْلِبَ قَالَ زُفَرُ بْنُ الْحَارِثِ الْكَلَابِيِّ : . لَعَمْرِي لَقَدَدُ أَبْقَتْ وَفَيْعَةٌ رَاهِطٍ ... لَمَرُّوَانِ صَدْعًا بَيْنَنَا مُتَنَائِيَا وَقَالَ ابْنُ هَرْمَةَ يَمْدَحُ عَبْدَ الْوَاحِدِ ابْنَ سُلَيْمَانَ : . أَبُوكَ غَدَاةَ الْمَرَّجِ أَوْ رَثَلَ الْعُلَا ... وَخَاصَ الْوَعَى إِذْ سَالَ بِالْمَوْتِ رَاهِطٌ وَرَجُلٌ مُرْهَاطٌ الْوَجْهَ كَمُعَاطٍ مُهَيَّجُهُ عَنْ ابْنِ عَبَّادٍ . وَيُقَالُ : نَحْنُ ذَوُو ارْتِهَاطٍ وَذَوُو رَهْطٍ أَي مُجْتَمِعُونَ عَنْ ابْنِ عَبَّادٍ أَيْضًا . وَمِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : يُقَالُ فِي الرَّهْطِ : أُرْهَاطُ يُقَالُ : جَاءَنَا أُرْهَاطٌ مِثَالُ أُرْكَوْبٍ عَنِ النَّضْرِ بْنِ شُمَيْلٍ . وَفِي الْحَدِيثِ : " فَأَيْقَظْنَا وَنَحْنُ ارْتِهَاطٌ " أَي فِرَقُ مُرْتَهَاطُونَ وَهُوَ مُصَدَّرٌ أَقَامَهُ مُقَامَ الْفِعْلِ كَقَوْلِ الْخَنَسَاءِ : . " فَإِنَّهَا هِيَ إِقْبَالُ وَإِدْبَارُ أَي مُقْبِلَةٌ وَمُؤَدِّبَةٌ . وَالْأَرْهَاطُ : جَمْعُ الرَّهْطِ : الْإِزَارُ الَّذِي تَلْبِسُهُ الْحَائِضُ . وَقَالَ ابْنُ عَبَّادٍ : رَهْطًا الرَّجُلُ تَرَهَيْطًا إِذَا لَزِمَ طَهْرَ الْمَطْيِئَةِ فَلَمْ يَنْزِلْ وَكَذَلِكَ إِذَا لَزِمَ جَوْفَ مَنْزِلِهِ فَلَمْ يَخْرُجْ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَأَخْبَرَنِي الْإِيَادِيُّ عَنْ شَمْرِ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ قَالَ : يُقَالُ : فَرَشُ مِنْ عُرْفُوطٍ وَأَيْكَةٌ مِنْ أَثْلٍ وَرَهْطٌ مِنْ عَشْرِ وَجَحْجَفٌ مِنْ رِمَتْ . وَقَالَ اللَّيْثُ : رَهْطَةٌ : رَكَايَا بِالْهِنْدِ مُعَرَّبةٌ يُسْتَقَى مِنْهَا بِالثَّيْرَانِ . قَالَ الصَّاغَانِيُّ : أَمَّا أَرْضُ الْهِنْدِ فَأَنَا ابْنُ بَجْدَتِهَا وَطَلَّعُ أَنْجِدَتِهَا وَلَيْسَتْ بِهَا هَذِهِ الرُّكَايَا وَإِنَّمَا الدُّوْلَابُ يَسْمَى بِالْهِنْدِيَّةِ : أَرَهَتْ . فَسَمِعَ بَعْضُ السَّافِرِ الْمُسْتَعَرَبِينَ الْمُتَرَدِّدِينَ إِلَى تِلْكَ الْبِلَادِ يَقُولُونَ : أَرَهَتْ فَقَالَ : أَرَهَاطٌ بِالطَّاءِ فَعَيَّرَهَا وَلَيْسَ فِي كَلَامِهِمْ طَاءٌ " وَلَا يُنْبِئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ .

ري ط .

الرَّيْطَةُ : كُلُّ مَلَأَةٍ غَيْرِ ذَاتِ لِفْقَيْنِ أَي لَمْ يُضَمَّ بَعْضُهُ بَبَعْضٍ بِخَيْطٍ أَوْ نَحْوِهِ كُلُّهَا نَسْجٌ وَاحِدٌ وَقِطْعَةٌ وَاحِدَةٌ أَوْ كُلُّ نَوْبٍ لِيْنٍ

رَقِيقٍ رَيْطَاطَةٍ نَقَلَتْهُ ابْنُ السَّكَّيْتِ عَنْ بَعْضِ الْأَعْرَابِ كَالرَّائِطَةِ وَمِنْهُ
حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ " أَزَّهَ أُتِيَتْ بِرَائِطَةٍ يَتَمَذِّدُ لَهَا بِهَا بَعْدَ الطَّعَامِ
فَطَرَحَهَا " قَالَ سُفْيَانُ : يَعْنِي بِمِذْدَلٍ . قَالَ : وَأَصْحَابُ الْعَرَبِيَّةِ
يَقُولُونَ : رَيْطَةُ ج : رَيْطٌ وَرَيْطَاطٌ قَالَ سُلَيْمِيُّ بْنُ رَبِيعَةَ :
وَالْبَيْضُ يَرَوْفُلَانِ كَالدُّمَى ... فِي الرَّيْطِ وَالْمُذْهَبِ الْمَصُونِ وَقَالَ لَبِيدُ
رَضِيٍّ ا عَنَّهُ " .

يُرْوَى قَوَامِجُ مِثْلِ الصُّبْحِ صَادِفَةً ... أَشْبَاهَ جَنَّ عَلَى الرَّيْطِ
وَالْأُزُرُ وَقَالَ آخَرُ :
" لَا مَهْلَ حَتَّى تَلْحَقَنِي بَعْدَ نَسْ .

" أَهْلَ الرَّيْطِ الْبَيْضِ وَالْقَلَانِسِ وَقَالَ الْمُتَذَخِّلُ :
فَحُورٍ قَدَّ لَهَا وَتُ بَهْنٌ عَيْنٍ ... نَوَاعِمَ فِي الْمُرُوطِ وَفِي الرَّيْطِ
وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : لَا تَكُونُ الرَّيْطَةُ إِلَّا بِإِصْبَاءٍ . وَرَيْطَةُ بِلَامٍ : ع
بَارِضٌ شَنْوَةٌ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلِيمَةَ الْغَامِدِيُّ : لِمَنْ الدَّيَارُ بِتَوْلَعٍ
فِي بُيُوسٍ فَبِيَاضِ رَيْطَةٍ غَيْرِ أَنْ نَيْسَ